

حكم استثمار المال المكتسب من الفنون القتالية في افتتاح مطعم أو بناء بيت

عبدالمحسن الزامل

السائل الذي سأل هل المال المكتسب؟ كأن هذا سؤال قديم الذي سأل هل المال المكتسب من الفنون القتالية حلال يعقب سائلا اذا وضعت هذا الماء المكتسب من الفنون القتالية في استثمار - 00:00:00

مثل افتتاح مطعم او بناء عمارة سكنية هل ما اكتسب من هذه الحالة؟ هذا مبني على هذه المسألة هل يجوز ان يستفيد من هذا المال مكتسب الفنون القتالية التي تبنى على الصفع والرفس وضرب الوجه هذي اه لا تجوز اه - 00:00:18

لما فيها من اذية لما فيها من اذية وما فيها ربما يكون من التكشف ونحو ذلك الاصل ان مثل هذا المال حرام. والجمهور على انه اذا تاب وجب عليه التخلص من هذا المال - 00:00:36

وهذه المسألة وقع فيها بحث سبق الاشارة سبق الاشارة اليه في جواب متقدم وان الذي يظهر والله على ان من تاب من مثل هذه الامور ولم يكن كسبه المال على طريق الغصب - 00:00:53

وعلى طريق الظلم. انما عن طريق الكشف الذي هو ادى نفعه وان كان النفع محرم لغيره. وبذل غيره له المال. ابدا مثل يكون النفع محرم تبادل المنتفع اه بدا منتفعوا هذا المال - 00:01:09

لمن بذل له المنفعة المحرمة. مثل في قضية فاخذ هذا المال برضا من دفعه نظاما دفعه وهذا يجري في مسائل كثيرة ما يكتسب من المال الحرام. بخلاف المال الذي يكتسب عن طريق الغصب - 00:01:29

طريق الظلم والسرقة هذا لا يجوز بحال ويجب رده لانه اكتسب بغير صاحبه ففي ظلم وتعدي ويجب رد الظلومات الى اهلها. لكن ما دفع برضا صاحبه هذا تكلم عن الاعلام القيم رحمه الله كلاما كثيرا. وفصل في هذا - 00:01:46

شيخ الاسلام رحمه الله والظاهر والله اعلم هو ما ما استقر عليه كلام ابي العباس رحمه الله انه اذا تاب توبة صادقة فان استغنى عن هذا المال استغنى عن هذا المال - 00:02:06

هذا هو الاولى والاكمل وان كان لم يستغنى عنه واحتاج اليه فلا شك في انه لا بأس ان يأخذ ما يكون رأس مال له تغني به عن المسألة في تجارة ونحو ذلك يتصدق بالباقي ويخرجه في وجوه الخير. لكن ان ظعفت نفسه وربما - 00:02:22

قد آآ يتراجع احيانا عن تركه لهذه الفنون آآ او هذا الفعل المحرم لو قيل انه لا يجوز لك الفعل فالظاهر والله اعلم انه يطيب لهم. لانه اذا كان الكافر - 00:02:42

الذي تاب من الكفر فقل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف يطيب له المال. فالعاصي ايضا كذلك في قوله سبحانه وتعالى فمن جاء موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف - 00:02:58

هذا ايضا عام لكل من تاب من الربا سواء كان اه من مسلم وكافر فالمسلم اه فالكافر حينما يتوب يتوب من جميع الذنوب واعظمها الشرك والكفر بالله سبحانه وتعالى. وكذلك ما يتبعه نساء المعاصي والمسلم يتوب من هذه المعصية. فاذا تاب مثلا من الربا - 00:03:13

مظاهر القرآن انه يطيب لان ما مضى واخذه لا يرده. لان من دفع الربا دفعه برضا وكلاهما اثم كلاهما لكن اه حينما يكون عن رضا ثم بعد ذلك استعقبته التوبة فالتوبة تنسحب على ذلك المال في طيب هذا المال - 00:03:33

بتوبتي والتوبة تجب ما قبلها. ربما ايضا يظهر من قوله سبحانه وتعالى فمن جاءه موعظة هذا يبين ان هذا الواقع في هذا الاثم يعلم انه حرام لان هناك من فرق بين العلم من وقع في امر من هذه - [00:03:57](#)

المعاملات المحرمة وهو يجهل. فلا شك انه ان عذره اظهر. وبين من وقع فيه ويعلم انها حرام واستمر. ثم فهذا ظاهر قوله سبحانه وتعالى فمن جاءه موعظة لان الموعظة لا تكون الا للشخص المصر. فهذا الذي يحتاج الى موعظة. فالله سبحانه وتعالى - [00:04:17](#)

احتفله ما شرف هذا يشمل مسائل الربا بالنص في الاية والمعنى وعموم اللفظ ايضا في غيرها من امور محرمة فالظاهر والله انه له هذا المال وعلى هذا لا بأس ان يجعله مثلا رأس مال في تجارة في افتتاح مطعم او بناء عمارة سكنية اه للتجارة - [00:04:37](#)

ونحو ذلك فهذا هو الاقرب لكن ما انت خرج من الخلاف وطابت نفسه كان اولى واتم والا يطيب له كما تقدم - [00:05:00](#)